مشاورات لتشكيل حكومة جديدة بعد استقالة الحكومة الحالية

الرئيس يكلف وزير الداخلية بتصريف الأعمال مؤقتا

بقلم: سلمى الورداني

أعلن رئيس الجمهورية، في كلمة متلفزة مساء أمس الخميس، قبول استقالة الحكومة التي قدمها رئيس الوزراء يوم الاثنين الماضي. وكلف وزير الداخلية بتصريف الأعمال مؤقتا إلى حين تشكيل حكومة جديدة. وأكد أن المشاورات ستبدأ صباح اليوم التالي لإعلان التكليف الرسمي.

وقال الرئيس في كلمته إن الاستقالة جاءت بعد أسبوع من الأزمة السياسية التي أعقبت الانتخابات المحلية. وأضاف أن الحكومة المستقيلة ستواصل عملها في حدود ما يسمح به القانون، مشددا على أن الدولة لا تحتمل فراغا في السلطة التنفيذية في هذه المرحلة الدقيقة.

وأوضح مصدر مطلع في القصر الجمهوري أن الرئيس التقى رئيس الوزراء المستقيل ثلاث مرات خلال الأسبوع الماضي، وأن الاستقالة قدمت بعد رفض مجلس النواب مشروع قانون المالية التكميلية. وأشار المصدر إلى أن الرئيس حاول احتواء الأزمة عبر الحوار، لكنه وجد أن الخلاف بلغ مستوى يصعب معه الاستمرار.

وتأتي هذه الخطوة بعد أسابيع من التوتر بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، حيث تبادل الطرفان الاتهامات بالمسؤولية عن تعطيل المصالح العامة. وكان مشروع قانون المالية التكميلية يتضمن إجراءات لخفض الدعم عن بعض السلع الأساسية، وهو ما أثار اعتراضا واسعا في الشارع وفي صفوف عدد من الأحزاب الممثلة في البرلمان.

وقال رئيس الوزراء المستقيل في كلمة وداعية إن حكومته حاولت الإصلاح بشجاعة، وإنها لم تكن تسعى إلى شعبية رخيصة على حساب مستقبل البلاد. وأضاف أنه يغادر منصبه وهو مطمئن إلى أن الخطوات التي اتخذت ستؤتي ثمارها، حتى وإن لم يرها المواطنون في الأشهر الأولى.

وفي المقابل، عبر عدد من النواب عن ارتياحهم لقبول الاستقالة، معتبرين أن الحكومة فقدت الغطاء السياسي اللازم لتمرير أي قرارات مهمة. وقال النائب عادل الشرقاوي، رئيس كتلة المستقلين، إن الوقت الحالي يتطلب حكومة وفاق وطني تضم جميع الأطراف، وليس حكومة أغلبية جديدة.

وتشير التوقعات إلى أن المشاورات قد تستغرق أسبوعين على الأقل، نظرا لحساسية المرحلة وضيق الوقت المتاح قبل انعقاد الدورة العادية للبرلمان في الخامس عشر من الشهر المقبل. ويرجح أن يعتمد الرئيس على نتائج الاستشارات الحزبية في اختيار الشخصية المكلفة بتشكيل الحكومة الجديدة.

مجلس الشورى يقر قانون المياه الجوفية بعد جلسة ماراثونية

القانون يحدد حصص الضخ ويفرض غرامات على المخالفين ويثير جدلا واسعا بين المزارعين

بقلم: سلمى الورداني

أقر مجلس الشورى في جلسة ماراثونية استمرت حتى الساعات الأولى من صباح اليوم الثلاثاء مشروع قانون المياه الجوفية، بعد مناقشات حادة بين الأعضاء وممثلي الحكومة. وصوت لصالح القانون 142 عضوا من أصل 233 حاضرا، بينما امتنع 61 عضوا وصوت 30 ضد المشروع. وقد رفعت الجلسة بعد أكثر من 14 ساعة متواصلة من النقاش.

ويهدف القانون إلى وقف الاستنزاف المتسارع للمخزون المائي الذي تشير التقديرات إلى أن معدل سحبه السنوي يتجاوز قدرة الطبقات على التجدد بنحو 40 في المئة. وينص على تحديد حصص سنوية لكل بئر مرخصة، وعلى إلزام جميع الآبار بتركيب عدادات للقياس خلال 18 شهرا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وتنص المادة 12 من القانون على أن كل من يتجاوز حصته المقررة يدفع غرامة تبدأ من ضعف قيمة المياه المسحوبة بشكل غير قانوني، وترتفع إلى خمسة أضعاف في حال التكرار خلال سنة واحدة. كما يجيز القانون للجهة المختصة سحب الترخيص نهائيا من المخالف بعد ثلاث مخالفات مثبتة، وإغلاق البئر بالختم أو بالردم.

وقال وزير الموارد المائية والري في كلمته أمام المجلس إن الأرقام لا تترك مجالا للخيار، مشيرا إلى أن منسوب المياه في بعض المناطق الشرقية انخفض بأكثر من 9 أمتار خلال عقد واحد، وإن بعض الآبار العميقة جف تماما. وأضاف أن الوزارة لا تريد معاقبة أحد، بل تريد أن يبقى الماء لمن بعدنا.

في المقابل، عبر نواب عن مخاوف حقيقية لدى صغار المزارعين الذين يعتمدون على الري بالتنقيط والزراعة المحمية. وقال النائب عادل الشرقاوي، رئيس كتلة المستقلين، إن القانون يعامل المزارع الذي يملك بئرا واحدة بالطريقة نفسها التي يعامل بها الشركة التي تملك عشرة آبار، وإن هذا ظلم واضح.

وردا على هذه الانتقادات، أعلن الوزير أن اللائحة التنفيذية ستتضمن إعفاء كاملا للحيازات الصغيرة التي تقل مساحتها عن فدانين، وتخفيضا بنسبة 50 في المئة على الرسوم المقررة. كما أكد أن الوزارة ستوفر قروضا ميسرة بفائدة لا تتجاوز 3 في المئة لتمويل تحويل الري السطحي إلى الري بالتنقيط.

وأثار النائب سامية الحلواني، عضو لجنة الزراعة، مسألة الرقابة، مطالبة بأن يتولى المفتشون الزيارات الميدانية بشكل مفاجئ وليس بمواعيد مسبقة. وأشارت إلى أن تجربة السنوات الماضية أظهرت أن المخالفين يعرفون متى يأتي المفتش ويستعدون له. وقد تعهد الوزير بأن تكون نصف الزيارات على الأقل غير معلنة.

وتضمن القانون أيضا إنشاء صندوق لدعم الابتكار في مجال الري الذكي، يمول من رسوم المخالفات ومن اشتراكات سنوية بقيمة 500 جنيه على كل مشترك في شبكات الري العامة. وسيخصص الصندوق لتجارب الري بالطاقة الشمسية وتحلية المياه المالحة، وهي تجارب بدأت بالفعل في ثلاث محافظات بشكل محدود.

ومن المقرر أن يدخل القانون حيز التنفيذ بعد ستة أشهر من نشره في الجريدة الرسمية، على أن تبدأ الغرامات في الشهر السابع عشر. ويرى مراقبون أن نجاح القانون سيعتمد على مدى استقلالية الجهاز الرقابي الجديد الذي سيتولى تطبيقه، وعلى قدرة الوزارة على إقناع المزارعين بأن الإصلاح ليس عقابا بل ضرورة.

مجلس الشورى يقر قانون المياه الجوفية بعد جلسة ماراثونية

القانون يحدد حصص الضخ ويفرض غرامات على المخالفين ويثير جدلا واسعا بين المزارعين

بقلم: سلمى الورداني

أقر مجلس الشورى في جلسة ماراثونية استمرت حتى الساعات الأولى من صباح اليوم الثلاثاء مشروع قانون المياه الجوفية، بعد مناقشات حادة بين الأعضاء وممثلي الحكومة. وصوت لصالح القانون 142 عضوا من أصل 233 حاضرا، بينما امتنع 61 عضوا وصوت 30 ضد المشروع. وقد رفعت الجلسة بعد أكثر من 14 ساعة متواصلة من النقاش.

ويهدف القانون إلى وقف الاستنزاف المتسارع للمخزون المائي الذي تشير التقديرات إلى أن معدل سحبه السنوي يتجاوز قدرة الطبقات على التجدد بنحو 40 في المئة. وينص على تحديد حصص سنوية لكل بئر مرخصة، وعلى إلزام جميع الآبار بتركيب عدادات للقياس خلال 18 شهرا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وتنص المادة 12 من القانون على أن كل من يتجاوز حصته المقررة يدفع غرامة تبدأ من ضعف قيمة المياه المسحوبة بشكل غير قانوني، وترتفع إلى خمسة أضعاف في حال التكرار خلال سنة واحدة. كما يجيز القانون للجهة المختصة سحب الترخيص نهائيا من المخالف بعد ثلاث مخالفات مثبتة، وإغلاق البئر بالختم أو بالردم.

وقال وزير الموارد المائية والري في كلمته أمام المجلس إن الأرقام لا تترك مجالا للخيار، مشيرا إلى أن منسوب المياه في بعض المناطق الشرقية انخفض بأكثر من 9 أمتار خلال عقد واحد، وإن بعض الآبار العميقة جف تماما. وأضاف أن الوزارة لا تريد معاقبة أحد، بل تريد أن يبقى الماء لمن بعدنا.

في المقابل، عبر نواب عن مخاوف حقيقية لدى صغار المزارعين الذين يعتمدون على الري بالتنقيط والزراعة المحمية. وقال النائب عادل الشرقاوي، رئيس كتلة المستقلين، إن القانون يعامل المزارع الذي يملك بئرا واحدة بالطريقة نفسها التي يعامل بها الشركة التي تملك عشرة آبار، وإن هذا ظلم واضح.

وردا على هذه الانتقادات، أعلن الوزير أن اللائحة التنفيذية ستتضمن إعفاء كاملا للحيازات الصغيرة التي تقل مساحتها عن فدانين، وتخفيضا بنسبة 50 في المئة على الرسوم المقررة. كما أكد أن الوزارة ستوفر قروضا ميسرة بفائدة لا تتجاوز 3 في المئة لتمويل تحويل الري السطحي إلى الري بالتنقيط.

وأثار النائب سامية الحلواني، عضو لجنة الزراعة، مسألة الرقابة، مطالبة بأن يتولى المفتشون الزيارات الميدانية بشكل مفاجئ وليس بمواعيد مسبقة. وأشارت إلى أن تجربة السنوات الماضية أظهرت أن المخالفين يعرفون متى يأتي المفتش ويستعدون له. وقد تعهد الوزير بأن تكون نصف الزيارات على الأقل غير معلنة.

وتضمن القانون أيضا إنشاء صندوق لدعم الابتكار في مجال الري الذكي، يمول من رسوم المخالفات ومن اشتراكات سنوية بقيمة 500 جنيه على كل مشترك في شبكات الري العامة. وسيخصص الصندوق لتجارب الري بالطاقة الشمسية وتحلية المياه المالحة، وهي تجارب بدأت بالفعل في ثلاث محافظات بشكل محدود.

ومن المقرر أن يدخل القانون حيز التنفيذ بعد ستة أشهر من نشره في الجريدة الرسمية، على أن تبدأ الغرامات في الشهر السابع عشر. ويرى مراقبون أن نجاح القانون سيعتمد على مدى استقلالية الجهاز الرقابي الجديد الذي سيتولى تطبيقه، وعلى قدرة الوزارة على إقناع المزارعين بأن الإصلاح ليس عقابا بل ضرورة.

مشاورات لتشكيل حكومة جديدة بعد استقالة الحكومة الحالية

الرئيس يكلف وزير الداخلية بتصريف الأعمال مؤقتا

بقلم: سلمى الورداني

أعلن رئيس الجمهورية، في كلمة متلفزة مساء أمس الخميس، قبول استقالة الحكومة التي قدمها رئيس الوزراء يوم الاثنين الماضي. وكلف وزير الداخلية بتصريف الأعمال مؤقتا إلى حين تشكيل حكومة جديدة. وأكد أن المشاورات ستبدأ صباح اليوم التالي لإعلان التكليف الرسمي.

وقال الرئيس في كلمته إن الاستقالة جاءت بعد أسبوع من الأزمة السياسية التي أعقبت الانتخابات المحلية. وأضاف أن الحكومة المستقيلة ستواصل عملها في حدود ما يسمح به القانون، مشددا على أن الدولة لا تحتمل فراغا في السلطة التنفيذية في هذه المرحلة الدقيقة.

وأوضح مصدر مطلع في القصر الجمهوري أن الرئيس التقى رئيس الوزراء المستقيل ثلاث مرات خلال الأسبوع الماضي، وأن الاستقالة قدمت بعد رفض مجلس النواب مشروع قانون المالية التكميلية. وأشار المصدر إلى أن الرئيس حاول احتواء الأزمة عبر الحوار، لكنه وجد أن الخلاف بلغ مستوى يصعب معه الاستمرار.

وتأتي هذه الخطوة بعد أسابيع من التوتر بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، حيث تبادل الطرفان الاتهامات بالمسؤولية عن تعطيل المصالح العامة. وكان مشروع قانون المالية التكميلية يتضمن إجراءات لخفض الدعم عن بعض السلع الأساسية، وهو ما أثار اعتراضا واسعا في الشارع وفي صفوف عدد من الأحزاب الممثلة في البرلمان.

وقال رئيس الوزراء المستقيل في كلمة وداعية إن حكومته حاولت الإصلاح بشجاعة، وإنها لم تكن تسعى إلى شعبية رخيصة على حساب مستقبل البلاد. وأضاف أنه يغادر منصبه وهو مطمئن إلى أن الخطوات التي اتخذت ستؤتي ثمارها، حتى وإن لم يرها المواطنون في الأشهر الأولى.

وفي المقابل، عبر عدد من النواب عن ارتياحهم لقبول الاستقالة، معتبرين أن الحكومة فقدت الغطاء السياسي اللازم لتمرير أي قرارات مهمة. وقال النائب عادل الشرقاوي، رئيس كتلة المستقلين، إن القانون يعامل المزارع الذي يملك بئرا واحدة بالطريقة نفسها التي يعامل بها الشركة التي تملك عشرة آبار، وإن هذا ظلم واضح.

وتشير التوقعات إلى أن المشاورات قد تستغرق أسبوعين على الأقل، نظرا لحساسية المرحلة وضيق الوقت المتاح قبل انعقاد الدورة العادية للبرلمان في الخامس عشر من الشهر المقبل. ويرجح أن يعتمد الرئيس على نتائج الاستشارات الحزبية في اختيار الشخصية المكلفة بتشكيل الحكومة الجديدة.

مجلس الشورى يقر قانون المياه الجوفية بعد جلسة ماراثونية

القانون يحدد حصص الضخ ويفرض غرامات على المخالفين ويثير جدلا واسعا بين المزارعين

بقلم: سلمى الورداني

أقر مجلس الشورى في جلسة ماراثونية استمرت حتى الساعات الأولى من صباح اليوم الثلاثاء مشروع قانون المياه الجوفية، بعد مناقشات حادة بين الأعضاء وممثلي الحكومة. وصوت لصالح القانون 142 عضوا من أصل 233 حاضرا، بينما امتنع 61 عضوا وصوت 30 ضد المشروع. وقد رفعت الجلسة بعد أكثر من 14 ساعة متواصلة من النقاش.

ويهدف القانون إلى وقف الاستنزاف المتسارع للمخزون المائي الذي تشير التقديرات إلى أن معدل سحبه السنوي يتجاوز قدرة الطبقات على التجدد بنحو 40 في المئة. وينص على تحديد حصص سنوية لكل بئر مرخصة، وعلى إلزام جميع الآبار بتركيب عدادات للقياس خلال 18 شهرا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وتنص المادة 12 من القانون على أن كل من يتجاوز حصته المقررة يدفع غرامة تبدأ من ضعف قيمة المياه المسحوبة بشكل غير قانوني، وترتفع إلى خمسة أضعاف في حال التكرار خلال سنة واحدة. كما يجيز القانون للجهة المختصة سحب الترخيص نهائيا من المخالف بعد ثلاث مخالفات مثبتة، وإغلاق البئر بالختم أو بالردم.

وقال وزير الموارد المائية والري في كلمته أمام المجلس إن الأرقام لا تترك مجالا للخيار، مشيرا إلى أن منسوب المياه في بعض المناطق الشرقية انخفض بأكثر من 9 أمتار خلال عقد واحد، وإن بعض الآبار العميقة جف تماما. وأضاف أن الوزارة لا تريد معاقبة أحد، بل تريد أن يبقى الماء لمن بعدنا.

في المقابل، عبر نواب عن مخاوف حقيقية لدى صغار المزارعين الذين يعتمدون على الري بالتنقيط والزراعة المحمية. وقال النائب عادل الشرقاوي، رئيس كتلة المستقلين، إن القانون يعامل المزارع الذي يملك بئرا واحدة بالطريقة نفسها التي يعامل بها الشركة التي تملك عشرة آبار، وإن هذا ظلم واضح.

وردا على هذه الانتقادات، أعلن الوزير أن اللائحة التنفيذية ستتضمن إعفاء كاملا للحيازات الصغيرة التي تقل مساحتها عن فدانين، وتخفيضا بنسبة 50 في المئة على الرسوم المقررة. كما أكد أن الوزارة ستوفر قروضا ميسرة بفائدة لا تتجاوز 3 في المئة لتمويل تحويل الري السطحي إلى الري بالتنقيط.

وأثار النائب سامية الحلواني، عضو لجنة الزراعة، مسألة الرقابة، مطالبة بأن يتولى المفتشون الزيارات الميدانية بشكل مفاجئ وليس بمواعيد مسبقة. وأشارت إلى أن تجربة السنوات الماضية أظهرت أن المخالفين يعرفون متى يأتي المفتش ويستعدون له. وقد تعهد الوزير بأن تكون نصف الزيارات على الأقل غير معلنة.

وتضمن القانون أيضا إنشاء صندوق لدعم الابتكار في مجال الري الذكي، يمول من رسوم المخالفات ومن اشتراكات سنوية بقيمة 500 جنيه على كل مشترك في شبكات الري العامة. وسيخصص الصندوق لتجارب الري بالطاقة الشمسية وتحلية المياه المالحة، وهي تجارب بدأت بالفعل في ثلاث محافظات بشكل محدود.

ومن المقرر أن يدخل القانون حيز التنفيذ بعد ستة أشهر من نشره في الجريدة الرسمية، على أن تبدأ الغرامات في الشهر السابع عشر. ويرى مراقبون أن نجاح القانون سيعتمد على مدى استقلالية الجهاز الرقابي الجديد الذي سيتولى تطبيقه، وعلى قدرة الوزارة على إقناع المزارعين بأن الإصلاح ليس عقابا بل ضرورة.

المنادي الأسبوعي — العدد ٤ — السبت ٩ مهر ٢٠٢٣ — صفحة ٤

المنادي

الأسبوعي

٤

السبت ٩ مهر ٢٠٢٣

المشاركون في الحدث هم المشاة ٥ الدراجون ٣ السائقون ٢

□ المشاة ١٢٤ ▽ الدراجون ٣٦ هم من المشاة ٥ السائقون ٢

الدراجون ٧ الطالبات/ المشاركون في المشاة

المشاركون في الحدث هم المشاة ٥ الدراجون ٣ السائقون ٢

□ المشاة ١٢٤ ▽ الدراجون ٣٦ هم من المشاة ٥ السائقون ٢

الدراجون ٧ الطالبات/ المشاركون في المشاة

المشاة هم الدراجون ٧ الطالبات/ المشاركون في المشاة ٥ السائقون ٢ المشاة ١٢٤ ▽ الدراجون ٣٦ هم من المشاة ٥ السائقون ٢

المشاركون في الحدث هم المشاة ٥ الدراجون ٣ السائقون ٢

□ المشاة ١٢٤ ▽ الدراجون ٣٦ هم من المشاة ٥ السائقون ٢

الدراجون ٧ الطالبات/ المشاركون في المشاة

المشاركون في الحدث هم المشاة ٥ الدراجون ٣ السائقون ٢

□ المشاة ١٢٤ ▽ الدراجون ٣٦ هم من المشاة ٥ السائقون ٢

الدراجون ٧ الطالبات/ المشاركون في المشاة

الجريدة الرسمية لمقاطعة وادي السمار — العدد ٩١٤ — الصادر في ١٩ أيار ٢٠٢٣ — الصفحة ٢٢٨ من ٩٥٦ — ISSN 3532127 — رقم الإيداع ٥٥٩٧٠٦٢ — الثمن ٤٥٠ مليمًا

مشاورات لتشكيل حكومة جديدة بعد استقالة الحكومة الحالية

الرئيس يكلف وزير الداخلية بتصريف الأعمال مؤقتا

بقلم: سلمى الورداني

أعلن رئيس الجمهورية، في كلمة متلفزة مساء أمس الخميس، قبول استقالة الحكومة التي قدمها رئيس الوزراء يوم الاثنين الماضي. وكلف وزير الداخلية بتصريف الأعمال مؤقتا إلى حين تشكيل حكومة جديدة. وأكد أن المشاورات ستبدأ صباح اليوم التالي لإعلان التكليف الرسمي.

وقال الرئيس في كلمته إن الاستقالة جاءت بعد أسبوع من الأزمة السياسية التي أعقبت الانتخابات المحلية. وأضاف أن الحكومة المستقيلة ستواصل عملها في حدود ما يسمح به القانون، مشددا على أن الدولة لا تحتمل فراغا في السلطة التنفيذية في هذه المرحلة الدقيقة.

وأوضح مصدر مطلع في القصر الجمهوري أن الرئيس التقى رئيس الوزراء المستقيل ثلاث مرات خلال الأسبوع الماضي، وأن الاستقالة قدمت بعد رفض مجلس النواب مشروع قانون المالية التكميلية. وأشار المصدر إلى أن الرئيس حاول احتواء الأزمة عبر الحوار، لكنه وجد أن الخلاف بلغ مستوى يصعب معه الاستمرار.

وتأتي هذه الخطوة بعد أسابيع من التوتر بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، حيث تبادل الطرفان الاتهامات بالمسؤولية عن تعطيل المصالح العامة. وكان مشروع قانون المالية التكميلية يتضمن إجراءات لخفض الدعم عن بعض السلع الأساسية، وهو ما أثار اعتراضا واسعا في الشارع وفي صفوف عدد من الأحزاب الممثلة في البرلمان.

وقال رئيس الوزراء المستقيل في كلمة وداعية إن حكومته حاولت الإصلاح بشجاعة، وإنها لم تكن تسعى إلى شعبية رخيصة على حساب مستقبل البلاد. وأضاف أنه يغادر منصبه وهو مطمئن إلى أن الخطوات التي اتخذت ستؤتي ثمارها، حتى وإن لم يرها المواطنون في الأشهر الأولى.

وفي المقابل، عبر عدد من النواب عن ارتياحهم لقبول الاستقالة، معتبرين أن الحكومة فقدت الغطاء السياسي اللازم لتمرير أي قرارات مهمة. وقال النائب عادل الشرقاوي، رئيس كتلة المستقلين، إن القانون يعامل المزارع الذي يملك بئرا واحدة بالطريقة نفسها التي يعامل بها الشركة التي تملك عشرة آبار، وإن هذا ظلم واضح.

وتشير التوقعات إلى أن المشاورات قد تستغرق أسبوعين على الأقل، نظرا لحساسية المرحلة وضيق الوقت المتاح قبل انعقاد الدورة العادية للبرلمان في الخامس عشر من الشهر المقبل. ويرجح أن يعتمد الرئيس على نتائج الاستشارات الحزبية في اختيار الشخصية المكلفة بتشكيل الحكومة الجديدة.

مجلس الشورى يقر قانون المياه الجوفية بعد جلسة ماراثونية

القانون يحدد حصص الضخ ويفرض غرامات على المخالفين ويثير جدلا واسعا بين المزارعين

بقلم: سلمى الورداني

أقر مجلس الشورى في جلسة ماراثونية استمرت حتى الساعات الأولى من صباح اليوم الثلاثاء مشروع قانون المياه الجوفية، بعد مناقشات حادة بين الأعضاء وممثلي الحكومة. وصوت لصالح القانون 142 عضوا من أصل 233 حاضرا، بينما امتنع 61 عضوا وصوت 30 ضد المشروع. وقد رفعت الجلسة بعد أكثر من 14 ساعة متواصلة من النقاش.

ويهدف القانون إلى وقف الاستنزاف المتسارع للمخزون المائي الذي تشير التقديرات إلى أن معدل سحبه السنوي يتجاوز قدرة الطبقات على التجدد بنحو 40 في المئة. وينص على تحديد حصص سنوية لكل بئر مرخصة، وعلى إلزام جميع الآبار بتركيب عدادات للقياس خلال 18 شهرا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وتنص المادة 12 من القانون على أن كل من يتجاوز حصته المقررة يدفع غرامة تبدأ من ضعف قيمة المياه المسحوبة بشكل غير قانوني، وترتفع إلى خمسة أضعاف في حال التكرار خلال سنة واحدة. كما يجيز القانون للجهة المختصة سحب الترخيص نهائيا من المخالف بعد ثلاث مخالفات مثبتة، وإغلاق البئر بالختم أو بالردم.

وقال وزير الموارد المائية والري في كلمته أمام المجلس إن الأرقام لا تترك مجالا للخيار، مشيرا إلى أن منسوب المياه في بعض المناطق الشرقية انخفض بأكثر من 9 أمتار خلال عقد واحد، وإن بعض الآبار العميقة جف تماما. وأضاف أن الوزارة لا تريد معاقبة أحد، بل تريد أن يبقى الماء لمن بعدنا.

في المقابل، عبر نواب عن مخاوف حقيقية لدى صغار المزارعين الذين يعتمدون على الري بالتنقيط والزراعة المحمية. وقال النائب عادل الشرقاوي، رئيس كتلة المستقلين، إن القانون يعامل المزارع الذي يملك بئرا واحدة بالطريقة نفسها التي يعامل بها الشركة التي تملك عشرة آبار، وإن هذا ظلم واضح.

وردا على هذه الانتقادات، أعلن الوزير أن اللائحة التنفيذية ستتضمن إعفاء كاملا للحيازات الصغيرة التي تقل مساحتها عن فدانين، وتخفيضا بنسبة 50 في المئة على الرسوم المقررة. كما أكد أن الوزارة ستوفر قروضا ميسرة بفائدة لا تتجاوز 3 في المئة لتمويل تحويل الري السطحي إلى الري بالتنقيط.

وأثار النائب سامية الحلواني، عضو لجنة الزراعة، مسألة الرقابة، مطالبة بأن يتولى المفتشون الزيارات الميدانية بشكل مفاجئ وليس بمواعيد مسبقة. وأشارت إلى أن تجربة السنوات الماضية أظهرت أن المخالفين يعرفون متى يأتي المفتش ويستعدون له. وقد تعهد الوزير بأن تكون نصف الزيارات على الأقل غير معلنة.

وتضمن القانون أيضا إنشاء صندوق لدعم الابتكار في مجال الري الذكي، يمول من رسوم المخالفات ومن اشتراكات سنوية بقيمة 500 جنيه على كل مشترك في شبكات الري العامة. وسيخصص الصندوق لتجارب الري بالطاقة الشمسية وتحلية المياه المالحة، وهي تجارب بدأت بالفعل في ثلاث محافظات بشكل محدود.

ومن المقرر أن يدخل القانون حيز التنفيذ بعد ستة أشهر من نشره في الجريدة الرسمية، على أن تبدأ الغرامات في الشهر السابع عشر. ويرى مراقبون أن نجاح القانون سيعتمد على مدى استقلالية الجهاز الرقابي الجديد الذي سيتولى تطبيقه، وعلى قدرة الوزارة على إقناع المزارعين بأن الإصلاح ليس عقابا بل ضرورة.

مجلس الشورى يقر قانون المياه الجوفية بعد جلسة ماراثونية

القانون يحدد حصص الضخ ويفرض غرامات على المخالفين ويثير جدلا واسعا بين المزارعين

بقلم: سلمى الورداني

أقر مجلس الشورى في جلسة ماراثونية استمرت حتى الساعات الأولى من صباح اليوم الثلاثاء مشروع قانون المياه الجوفية، بعد مناقشات حادة بين الأعضاء وممثلي الحكومة. وصوت لصالح القانون 142 عضوا من أصل 233 حاضرا، بينما امتنع 61 عضوا وصوت 30 ضد المشروع. وقد رفعت الجلسة بعد أكثر من 14 ساعة متواصلة من النقاش.

ويهدف القانون إلى وقف الاستنزاف المتسارع للمخزون المائي الذي تشير التقديرات إلى أن معدل سحبه السنوي يتجاوز قدرة الطبقات على التجدد بنحو 40 في المئة. وينص على تحديد حصص سنوية لكل بئر مرخصة، وعلى إلزام جميع الآبار بتركيب عدادات للقياس خلال 18 شهرا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وتنص المادة 12 من القانون على أن كل من يتجاوز حصته المقررة يدفع غرامة تبدأ من ضعف قيمة المياه المسحوبة بشكل غير قانوني، وترتفع إلى خمسة أضعاف في حال التكرار خلال سنة واحدة. كما يجيز القانون للجهة المختصة سحب الترخيص نهائيا من المخالف بعد ثلاث مخالفات مثبتة، وإغلاق البئر بالختم أو بالردم.

وقال وزير الموارد المائية والري في كلمته أمام المجلس إن الأرقام لا تترك مجالا للخيار، مشيرا إلى أن منسوب المياه في بعض المناطق الشرقية انخفض بأكثر من 9 أمتار خلال عقد واحد، وإن بعض الآبار العميقة جف تماما. وأضاف أن الوزارة لا تريد معاقبة أحد، بل تريد أن يبقى الماء لمن بعدنا.

في المقابل، عبر نواب عن مخاوف حقيقية لدى صغار المزارعين الذين يعتمدون على الري بالتنقيط والزراعة المحمية. وقال النائب عادل الشرقاوي، رئيس كتلة المستقلين، إن القانون يعامل المزارع الذي يملك بئرا واحدة بالطريقة نفسها التي يعامل بها الشركة التي تملك عشرة آبار، وإن هذا ظلم واضح.

وردا على هذه الانتقادات، أعلن الوزير أن اللائحة التنفيذية ستتضمن إعفاء كاملا للحيازات الصغيرة التي تقل مساحتها عن فدانين، وتخفيضا بنسبة 50 في المئة على الرسوم المقررة. كما أكد أن الوزارة ستوفر قروضا ميسرة بفائدة لا تتجاوز 3 في المئة لتمويل تحويل الري السطحي إلى الري بالتنقيط.

وأثار النائب سامية الحلواني، عضو لجنة الزراعة، مسألة الرقابة، مطالبة بأن يتولى المفتشون الزيارات الميدانية بشكل مفاجئ وليس بمواعيد مسبقة. وأشارت إلى أن تجربة السنوات الماضية أظهرت أن المخالفين يعرفون متى يأتي المفتش ويستعدون له. وقد تعهد الوزير بأن تكون نصف الزيارات على الأقل غير معلنة.

وتضمن القانون أيضا إنشاء صندوق لدعم الابتكار في مجال الري الذكي، يمول من رسوم المخالفات ومن اشتراكات سنوية بقيمة 500 جنيه على كل مشترك في شبكات الري العامة. وسيخصص الصندوق لتجارب الري بالطاقة الشمسية وتحلية المياه المالحة، وهي تجارب بدأت بالفعل في ثلاث محافظات بشكل محدود.

ومن المقرر أن يدخل القانون حيز التنفيذ بعد ستة أشهر من نشره في الجريدة الرسمية، على أن تبدأ الغرامات في الشهر السابع عشر. ويرى مراقبون أن نجاح القانون سيعتمد على مدى استقلالية الجهاز الرقابي الجديد الذي سيتولى تطبيقه، وعلى قدرة الوزارة على إقناع المزارعين بأن الإصلاح ليس عقابا بل ضرورة.

مشاورات لتشكيل حكومة جديدة بعد استقالة الحكومة الحالية

الرئيس يكلف وزير الداخلية بتصريف الأعمال مؤقتا

بقلم: سلمى الورداني

أعلن رئيس الجمهورية، في كلمة متلفزة مساء أمس الخميس، قبول استقالة الحكومة التي قدمها رئيس الوزراء يوم الاثنين الماضي. وكلف وزير الداخلية بتصريف الأعمال مؤقتا إلى حين تشكيل حكومة جديدة. وأكد أن المشاورات ستبدأ صباح اليوم التالي لإعلان التكليف الرسمي.

وقال الرئيس في كلمته إن الاستقالة جاءت بعد أسبوع من الأزمة السياسية التي أعقبت الانتخابات المحلية. وأضاف أن الحكومة المستقيلة ستواصل عملها في حدود ما يسمح به القانون، مشددا على أن الدولة لا تحتمل فراغا في السلطة التنفيذية في هذه المرحلة الدقيقة.

وأوضح مصدر مطلع في القصر الجمهوري أن الرئيس التقى رئيس الوزراء المستقيل ثلاث مرات خلال الأسبوع الماضي، وأن الاستقالة قدمت بعد رفض مجلس النواب مشروع قانون المالية التكميلية. وأشار المصدر إلى أن الرئيس حاول احتواء الأزمة عبر الحوار، لكنه وجد أن الخلاف بلغ مستوى يصعب معه الاستمرار.

وتأتي هذه الخطوة بعد أسابيع من التوتر بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، حيث تبادل الطرفان الاتهامات بالمسؤولية عن تعطيل المصالح العامة. وكان مشروع قانون المالية التكميلية يتضمن إجراءات لخفض الدعم عن بعض السلع الأساسية، وهو ما أثار اعتراضا واسعا في الشارع وفي صفوف عدد من الأحزاب الممثلة في البرلمان.

وقال رئيس الوزراء المستقيل في كلمة وداعية إن حكومته حاولت الإصلاح بشجاعة، وإنها لم تكن تسعى إلى شعبية رخيصة على حساب مستقبل البلاد. وأضاف أنه يغادر منصبه وهو مطمئن إلى أن الخطوات التي اتخذت ستؤتي ثمارها، حتى وإن لم يرها المواطنون في الأشهر الأولى.

وفي المقابل، عبر عدد من النواب عن ارتياحهم لقبول الاستقالة، معتبرين أن الحكومة فقدت الغطاء السياسي اللازم لتمرير أي قرارات مهمة. وقال النائب عادل الشرقاوي، رئيس كتلة المستقلين، إن القانون يعامل المزارع الذي يملك بئرا واحدة بالطريقة نفسها التي يعامل بها الشركة التي تملك عشرة آبار، وإن هذا ظلم واضح.

وتشير التوقعات إلى أن المشاورات قد تستغرق أسبوعين على الأقل، نظرا لحساسية المرحلة وضيق الوقت المتاح قبل انعقاد الدورة العادية للبرلمان في الخامس عشر من الشهر المقبل. ويرجح أن يعتمد الرئيس على نتائج الاستشارات الحزبية في اختيار الشخصية المكلفة بتشكيل الحكومة الجديدة.

مجلس الشورى يقر قانون المياه الجوفية بعد جلسة ماراثونية

القانون يحدد حصص الضخ ويفرض غرامات على المخالفين ويثير جدلا واسعا بين المزارعين

بقلم: سلمى الورداني

أقر مجلس الشورى في جلسة ماراثونية استمرت حتى الساعات الأولى من صباح اليوم الثلاثاء مشروع قانون المياه الجوفية، بعد مناقشات حادة بين الأعضاء وممثلي الحكومة. وصوت لصالح القانون 142 عضوا من أصل 233 حاضرا، بينما امتنع 61 عضوا وصوت 30 ضد المشروع. وقد رفعت الجلسة بعد أكثر من 14 ساعة متواصلة من النقاش.

ويهدف القانون إلى وقف الاستنزاف المتسارع للمخزون المائي الذي تشير التقديرات إلى أن معدل سحبه السنوي يتجاوز قدرة الطبقات على التجدد بنحو 40 في المئة. وينص على تحديد حصص سنوية لكل بئر مرخصة، وعلى إلزام جميع الآبار بتركيب عدادات للقياس خلال 18 شهرا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وتنص المادة 12 من القانون على أن كل من يتجاوز حصته المقررة يدفع غرامة تبدأ من ضعف قيمة المياه المسحوبة بشكل غير قانوني، وترتفع إلى خمسة أضعاف في حال التكرار خلال سنة واحدة. كما يجيز القانون للجهة المختصة سحب الترخيص نهائيا من المخالف بعد ثلاث مخالفات مثبتة، وإغلاق البئر بالختم أو بالردم.

وقال وزير الموارد المائية والري في كلمته أمام المجلس إن الأرقام لا تترك مجالا للخيار، مشيرا إلى أن منسوب المياه في بعض المناطق الشرقية انخفض بأكثر من 9 أمتار خلال عقد واحد، وإن بعض الآبار العميقة جف تماما. وأضاف أن الوزارة لا تريد معاقبة أحد، بل تريد أن يبقى الماء لمن بعدنا.

في المقابل، عبر نواب عن مخاوف حقيقية لدى صغار المزارعين الذين يعتمدون على الري بالتنقيط والزراعة المحمية. وقال النائب عادل الشرقاوي، رئيس كتلة المستقلين، إن القانون يعامل المزارع الذي يملك بئرا واحدة بالطريقة نفسها التي يعامل بها الشركة التي تملك عشرة آبار، وإن هذا ظلم واضح.

وردا على هذه الانتقادات، أعلن الوزير أن اللائحة التنفيذية ستتضمن إعفاء كاملا للحيازات الصغيرة التي تقل مساحتها عن فدانين، وتخفيضا بنسبة 50 في المئة على الرسوم المقررة. كما أكد أن الوزارة ستوفر قروضا ميسرة بفائدة لا تتجاوز 3 في المئة لتمويل تحويل الري السطحي إلى الري بالتنقيط.

وأثار النائب سامية الحلواني، عضو لجن